ابو الفتح القشيري في مختصره وهكذا يعتمده ونحوه ولا يخرج عنه
الا بحجة ظاهرة وبيان شاف يريد في علة الطعن على المعنى الذي
قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسميتهما بالصحيحين
ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما قلت فلا يقبل الطعن في احد
منهم الا بقادح واضح ولان اسباب الجرح مختلفة ومدارها هنا
على حسنة اشياء البدعة او المخالفة او الغلط او جهالة الحال او دعوى
الانقطاع في السند بان يدعي في الراوي انه كان يدلس او يرسل
فاما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من اخرج لهم في الصحيح لان شرط
الصحيح ان يكون راويه معروفا بالعدالة ممن زعم ان احدا منهم مجهول
العدالة فكانه نازع المصنف في دعواه انه معروف ولا شك ان المدعي
لمعرفة مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة
العلم ومع ذلك فلا نحدد في رجال الصحيح احدا ممن يسوغ اطلاق
اسم الجهالة عليه اصلا كما سنبينه واما الغلط فنادر يكثر من
الراوي وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما اخرج
له ان وجد مرويا عنه او عند غيره من رواية غير هذا الموصوف
بالغلط علم ان المعتمد اصل الحديث لا خصوص هذا الطريق وان لم يوجد
الا من طريق هذا قادح يوجب التوقف على الحكم بصحة ما هذا
سبيله وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شيء وحيث يوصف بقلة
الغلط كما يقال سيئ الحفظ او له اوهام او مناكير ونحو ذلك من
العبارات فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله لان الرواية عن هؤلاء في
المتابعات اكثر منها عند المصنف من الرواية عن اولئك واما في
المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكارة فاذا روى الضابط والصدوق
شيئا فرواه من هو احفظ منه او اكثر عدد انخالف ما روى بحيث
يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهذا شاذ وقد تستند المخالفة
او لضعف الحفظ فحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرا وهذا ليس في
الصحيح منه سوى نزر يسير قد تبين في الفصل الذي قبله بحمد الله
واما دعوى الانقطاع فمدفوعة عمن اخرج لهم البخاري لما علم
من شرطه ومع ذلك فحكم من ذكر من رجاله بتدليس او ارسال
ان تبين احاديثهم الموجودة عنده بالعنعنة فان وجد التصريح
بالسماع فيها اندفع الاعتراض والا فلا واما البدعة فالموصوف
بها اما ان يكون ممن يكفر بها ويفسق فالكفر بها لا اعتداد بكون
ذلك الكفر متفقا عليه من قواعد جمع الائمة كما في علاة الروافض من
دعوى بعضهم حلول الالهية في علي او فيهم او الايمان برجوعه الى
شيء البتة والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون

ذلك

ذلك الغلو وغيرهم هؤلاء من الطوائف المخالفين لاصول السنة خلافا ظاهرا
لكنه مستند الى تاويل ظاهره سائغ فقد اختلف اهل السنة
في قبول هذه البدع من هذا سبيله اذا كان معروفا بالتحرز من الكذب
مشهورا بالسلامة من خوارم المروة موصوفا بالعبادة والديانة
فقيل يقبل مطلقا وقيل يرد مطلقا والثالث التفصيل بين ان يكون
داعية لبدعته او غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية
وهذا المذهب هو الاعدل وصار اليه طوائف من الائمة وادعى
ابن حبان اجماع اهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر ظاهر اختلف القائلون
بهذا التفصيل فمنهم من اطلق ذلك ومنهم من زاد تفصيلا فقال ان
اشتملت رواية غير الداعية على تشديد بدعته وتزيينها وتحسنها ظاهرا
فلا يقبل وان لم يشتمل فيقبل وقد بعضهم هذا التفصيل بعينه في
عكسه في حق الداعية فقال ان اشتملت روايته على ما تردبه بدعته
قبل والا فلا وعلم هذا اذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية
ام لم يكن على ما لا تعلق له ببدعته اصلا هل يقبل مطلقا او يرد مطلقا مال
ابو الفتح القشيري الى التفصيل اخرا فيه فقال ان وافقه غيره فلا يلتفت
اليه هو احد الذين عنته واطفاء لناره وان لم يوافقه احد ولم يوجد
ذلك الحديث الا عنده مع ما وصفناه من صدقه وتحرزه عن الكذب
واشتهاره بالتدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي ان يقدم
مصلحة تقديم ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة اهانته واظهار
بدعته والله اعلم وعلم انه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة لسبب خللا فيهم
في العقايد فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به الا بحق ولذا عاب جماعة
من الورعين جماعة دخلوا في امر الدنيا فضعفوهم لذلك وللاثر لذلك
التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق والذي ذكر كله من الاعتبار
تضعيف من ضعف بعض الرواة بامر يكون الحمل فيه على غيره او للتحامل
بين الاقران واشد من ذلك تضعيف من ضعف من هو اوثق منه واعلا
قدرا او اعرف بالحديث فكل هذا لا يعتبر به وقد عقدت له فصلا مستقلا
سردت فيه اسماءهم في اخر هذا الفصل ممن الله تعالى واذا تقرر
جميع ذلك فنعود الى سرد اسماء من طعن فيه من رجال البخاري من
حكاية ذلك الطعن والتنقيب عن سببه والقيام بجوابه والتنبيه على
وجه رده على النحو الذي اسلفناه في الاحاديث المعللة بعون الله
وتوفيقه

حرف الالف

احمد بن بشير

بن ذكوان ابو بكر مولى عمرو بن حريث المخزومي الكوفي قال النسائي ليس بذاك القوي
وقال عثمان الدارمي متروك وقال ابن معين وابو زرعة وغيرهما خرج
له البخاري حديثا واحدا تابع عليه عند مروان بن معوية وهو حامة
وهو في كتاب الطب فما تضعيف النسائي له فمشروط بانه غير حافظ واما

قوله ان اشتملت روايته على ما تردبه بدعته الخ قد يقال فيه شيء فلتتامله

Copyright © University